



العام الدراسي 25/2024 (الفصل الدراسي الأول)	تاريخ السريان
العام الدراسي 26/2025 (الفصل الدراسي الأول)	يبدأ الامتحان من




## سياسة مؤسسات التعليم المبكر

بشأن

# البيئة الحسية

## الغرض

تُحدد هذه السياسة إطاراً واضحاً لبناء بيئة تعليمية مثالية وآمنة للأطفال والصغار ليتمكنوا من التطور والنمو في مؤسسات التعليم المبكر. كما تضع معاييراً لمتطلبات وإجراءات وعمليات بناء البيئة الحسية والمحافظة عليها بشكل مُحفز ومُيسر لتعلم الأطفال مع ضمان حماية صحتهم، وأمنهم، وسلامتهم الجسدية، والنفسية.



<p>الأجسام القابلة للتحرّيك والموجودة في البيئة الحسية في مؤسسة التعليم المبكر وغير المثبتة على الهياكل الثابتة وتدعم الأنشطة الأساسية لعمليات مؤسسة التعليم المبكر اليومية، كالكراسي والطاولات وأسرة الأطفال وطاولات الرمل/ الماء/ الأدوات الحسية والأجهزة الكبيرة.</p>	<p>الأثاث</p>
<p>المتطلبات الفردية للحصول على دعم إضافي أو تعديلات أو تسهيلات داخل بيئة المؤسسة على أساس دائم أو مؤقت استجابة لسياق محدد. ينطبق هذا على أي دعم يطلبه الأطفال أصحاب الهمم وأولئك الذين لديهم احتياجات تعليمية خاصة و/أو حواجز إضافية أمام التعلم أو الوصول أو التفاعل في هذا السياق المحدد (على سبيل المثال، الذين يعانون من عسر القراءة أو السمع أو ضعف البصر أو ذوي الخصوصية المزدوجة أو موهوبون أو متميزون).</p> <p>على سبيل المثال، قد يحتاج الطفل ذو الحركة المحدودة إلى تسهيلات دراسية للمشاركة في التربية البدنية وبناء تسهيلات للوصول إلى المرافق ولكنه قد لا يحتاج إلى أي تسهيلات في التقييمات. وبالمثل، قد يحتاج الطفل الذي يعاني من ضعف السمع إلى دعم إضافي في الفصل للوصول إلى محتوى الدرس ولكنه قد لا يحتاج إلى أي تسهيلات مادية للوصول إلى التعلم.</p>	<p>الاحتياجات التعليمية الإضافية</p>
<p>جميع الأمور الظاهرة والملموسة ضمن بيئة مؤسسة التعليم المبكر، أينما كان موقعها.</p>	<p>البيئة الحسية</p>
<p>المواد التي توضع في البيئة الحسية عن طريق تثبيتها بالهياكل الدائمة، كتجهيزات الإضاءة وخزانات المطبخ والدعامات والإطارات.</p>	<p>التجهيزات</p>
<p>حوض سباحة مطاطي بلاستيكي للألعاب المائية.</p>	<p>حوض سباحة الأطفال</p>
<p>الشخص الذي يقل عمره عن 4 سنوات حسب المرسوم بقانون اتحادي رقم (51) لسنة 2022 بشأن تنظيم دور الحضانة.</p>	<p>الطفل</p>
<p>مساحة لها جدران وسقف وأرضية وباب يُمكن إغلاقه من أجل الخصوصية.</p>	<p>الغرفة</p>
<p>أي الاحتفاظ بالشيء بحالة جيدة للاستخدام.</p>	<p>مُحافظ عليه</p>
<p>غرفة أو مساحة لها غاية أو وظيفة معينة (كالمطبخ أو دورات المياه أو مكان الاصطفاف/ المرآب).</p>	<p>مرفق</p>
<p>المساحات التي ليس لها دوراً أساسياً باللعب والتعلم (كالمطابخ التحضيرية ودورات المياه وغرف النوم).</p>	<p>المساحات المُساعدة</p>
<p>جميع المساحات التي يستخدمها الأطفال للتعلم واللعب في المؤسسة.</p>	<p>مساحات تعليمية/لعب</p>
<p>المساحات المخصصة للعب والتعلم التي لا تتضمن عوائق كالأثاث كبير الحجم أو غير ذلك من التجهيزات الداخلية الدائمة.</p>	<p>المساحات الدّاخلية</p>

المفروشات	الأجسام الموجودة في البيئة الحسية التي لا تُمثل جزءاً من الهياكل الدائمة، وتشمل فئتين: الأثاث والتجهيزات.
مواد تعليمية/لعب	جميع الأجسام التي يستخدمها الأطفال للتعلم واللعب في المؤسسة (كمكعبات البناء والأزياء التنكرية والأراجيح والزحاليق وأقلام التلوين).
الموقع	المساحة الداخلية والخارجية التي تمثل الموقع المرخص الخاص بمؤسسة التعليم المبكر.
مؤسسة التعليم المبكر	جميع المؤسسات المرخصة من قبل دائرة التعليم والمعرفة التي تُقدّم خدماتٍ للأطفال في سنواتهم الأولى (مثل الحضانات).
نظام المراقبة	نظام يتكوّن من الكاميرات التلفزيونية مغلقة الدائرة (CCTV) التي تسجل الحركة في الموقع (مثل نظام مراقبة بالفيديو). ويشمل هذا التعريف أيضاً الأنظمة التي تتيح خاصيّة البث المباشر.
الهياكل المبنية	المباني أو مجموعة من المواد (كالخرسان أو الزجاج أو القرميد أو الإسمنت أو الفولاذ) والتي يلزم وجودها على الأرض أو تثبيتها على جسم مثبت على الأرض، ويشمل ذلك هياكل مبنى مؤسسة التعليم المبكر (كالأبواب والنوافذ والجدران والأسقف والأرضيات والأسطح) وأي هياكل موجودة في المساحات الخارجية (كالتسور المحيط والجدران الخارجية).



## السياسة

تلتزم جميع مؤسسات التعليم المبكر بوضع وتنفيذ سياسة البيئة الحسية تُوضح فيها الإجراءات والعمليات المعينة المُتخذة لتوفير بيئة آمنة ومُحفّرة ليلعب ويتعلم فيها الأطفال. يجب أن توضح سياسة البيئة الحسية جميع الإجراءات والعمليات والإرشادات المتبعة فيما يتعلق بالآتي:

1. الحد الأدنى لمتطلبات المساحة.
2. إجراءات لمعرفة مدى ملاءمة مواد التعلم واللعب وصيانتها والحفاظ عليها.
3. إجراءات لمعرفة مدى ملاءمة الأثاث والتركيبات وصيانتها والحفاظ عليها.
4. سلامة الهياكل المبنية وصيانتها والحفاظ عليها.
5. تصميم وتخطيط الموقع.
6. إجراءات البيئة والصحة والسلامة (HSE) (بما في ذلك جودة الماء والتخلص من المخلفات ومكافحة الحشرات وضبط الحرارة وضبط الرطوبة والتهوية والإضاءة وجودة الماء وجدول التنظيف والتعقيم).
7. إجراءات السلامة العامة (كالسلامة ضد الحريق والسلامة الكهربائية والمراقبة وتظليل المساحات الخارجية).
8. تقديم الصيانة والخدمات الخارجية.
9. أدوار ومسؤوليات الإداريين والموظفين ومقدمي الخدمة الخارجية.

### 1. الحد الأدنى لمتطلبات المساحة

#### 1.1 متطلبات المساحات الداخلية

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالحد الأدنى لمتطلبات المساحات الداخلية اللازمة حتى يلعب الأطفال ويتعلموا فيها بارتياح بما يتماشى مع المتطلبات الواردة في الجدول 1.

#### الجدول 1 - الحد الأدنى لمتطلبات المساحات الداخلية

الحد الأدنى لمتطلب المساحة الداخلية	الفئة العمرية
3.5 م <sup>2</sup> لكل طفل	أقل من 24 شهراً (يوماً واحداً حتى سنتين (2))
3 م <sup>2</sup> لكل طفل	24 شهراً - 48 شهراً (سنتين (2) إلى أربع سنوات (4))

وفقاً لدليل الرقابة على مؤسسات الطفولة المبكرة (وزارة التربية والتعليم 2020) إضافة لذلك، يجب أن تبلغ مساحة اللعب الداخلية 12 م<sup>2</sup> كحد أدنى.

#### 1.2 متطلبات المساحات الخارجية

تلتزم جميع مؤسسات التعليم المبكر بتوفير مساحة خارجية للعب ضمن موقعها. أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالحد الأدنى لقيود المساحات الخارجية، حتى يلعب الأطفال ويتعلموا فيها بارتياح بما يتماشى مع المتطلبات الواردة في الجدول 2.

## جدول 2 - الحد الأدنى لمتطلبات المساحات الخارجية

الحد الأدنى لمتطلب المساحة الخارجية	الفئة العمرية
3.5 م <sup>2</sup> لكل طفل	أقل من 24 شهراً (يوماً واحداً حتى سنتين (2))
5 م <sup>2</sup> لكل طفل	24 شهراً - 48 شهراً (سنتين (2) إلى أربع سنوات (4))

وفقاً لدليل الرقابة على مؤسسات الطفولة المبكرة (وزارة التربية والتعليم 2020)

ب. يُسمح لمؤسسات التعليم المبكر الواقعة في مبان سكنية أو حكومية باستخدام حديقة أو ملعب عام قريب وسهل الوصول، في حال عدم توفر مساحة خارجية للعب ضمن موقعها، شريطة ألا تبعد الحديقة أو الملعب أكثر من 300 متر عن موقع المؤسسة.

وفي تلك الحالة، تلتزم مؤسسة التعليم المبكر بإجراء تقييم للمخاطر بما يتماشى مع متطلبات سياسة دائرة التعليم والمعرفة لإدارة المخاطر في مؤسسات التعليم المبكر وذلك لضمان تلبية كافة معايير السلامة اللازمة قبل الذهاب للحديقة.

## 2. مواد التعلم واللعب

### 2.1 جودة النشاطات المتاحة

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير مجموعة مختلفة وعالية الجودة من مواد التعلم واللعب الحسية والمستدامة وشديدة التحمل في كلا المساحات الداخلية والخارجية:

- يجب أن تتوفر الصفات التالية في جميع مواد التعلم واللعب:
- أ. أن تكون حسية لتحفيز وتيسير عملية تعلم الأطفال وتطورهم واستكشافهم لمحيطهم.
  - ب. موائمة للمعايير المنهجية المتبعة من قبل مؤسسة التعليم المبكر.
  - ج. توافرها بكميات كافية ليحظى جميع الأطفال بفرصة اللعب.
  - د. توفر بيئة غنية ومتنوعة من حيث العرق والثقافة والأصل والجنس.
  - هـ. تعزيز التقدير والاحترام تجاه الثقافة والتقاليد والتراث المحلي في الإمارات.
  - و. عدم تعزيز العنف أو الأذى تجاه الآخرين (على سبيل المثال: المدافع أو الدبابات أو الأسلحة أو السيوف أو السكاكين أو السياط).
  - ز. أن تحتوي على المواد الموجودة في المحيط الخارجي (كأوراق الشجر والنباتات والأغصان والحجارة).
  - ح. صديقة للبيئة ومستدامة، إذا أمكن، كعدم احتواء هذه المواد على عناصر بلاستيكية غير قابلة للتحلل.
- تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان توفير مواد التعلم واللعب المناسبة للأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الإضافية، فيجب على هذه المواد:
- أن تتوفر بشكل كاف ليحظى جميع الأطفال بفرصة اللعب.
  - أن تدعم أهدافهم ومتطلباتهم المعيّنة للتطور.
  - أن تكون مناسبة لاحتياجاتهم المحددة (فمثلاً، يجب أن يرى الأطفال أنفسهم في هذه المواد لتعزيز الدمج (يرجى مراجعة سياسة دائرة التعليم والمعرفة للدمج في مؤسسات التعليم المبكر).

## 2.2 الصحة والسلامة

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتلبية جميع مواد التعلم واللعب الداخلية والخارجية لمعايير الصحة والسلامة اللازمة لهذه المواد والصادرة عن مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة (QCC) ومركز أبوظبي للصحة العامة (ADPHC) وهيئة أبوظبي للدفاع المدني (CDA) وجميع الهيئات الحكومية ذات العلاقة. كما تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالقيام بعمليات التفتيش والصيانة ل مواد التعلم واللعب بانتظام.

## 3. الهياكل المبنية

### 3.1 السلامة والصيانة والاستدامة

- لضمان الحفاظ على السلامة الهيكلية والاستدامة، يجب على جميع الهياكل المبنية:
- أ. أن تتبع الأنظمة الواردة في كود إمارة أبوظبي الدولي للبناء (دائرة البلديات والنقل، 2013)، وإرشادات تصميم المدارس والحضانات الخاصة الصادرة عن دائرة التعليم والمعرفة (أحدث إصدار)، بالإضافة إلى أي معايير أخرى تحددها الجهات الحكومية المختصة (مثل دائرة البلديات والنقل، ودائرة الصحة، وهيئة الدفاع المدني).
  - ب. أن تكون مغلقة على نحو ملائم لتجنب حدوث الأضرار إثر الأوضاع الجوية (كالغبار القادم من العواصف الرملية والأمطار الغزيرة والعواصف الرعدية) أو أي مصادر أخرى محتملة من البيئة المحيطة.
  - ج. ألا تظهر عليها علامات التلف أو التدهور (كالعفن أو التقشر أو تقشر الطلاء أو المواد المستخدمة في سد الفجوات، أو الصدأ أو الشظايا أو الزجاج المتشقق أو مواد البناء الضائعة وما إلى ذلك).
  - د. أن تخضع للصيانة بشكل كافٍ ومنتظم (يرجى مراجعة القسم 9 الصيانة والعناية للمزيد من التفاصيل حول الإجراءات اللازمة) لضمان سلامتها الهيكلية.

- يجب أن تلي جميع الهياكل المبنية ضمن موقع المؤسسة التعليم المبكر المتطلبات التالية:
- أ. يجب أن تكون كافة الجدران ناعمة اللمس وألا تحتوي على أي أجسام بارزة قد تتسبب بأذى أو إصابة للأطفال (كالمسامير).
  - ب. يجب أن تكون جميع الأرضيات الداخلية ملساء وسهلة التنظيف وغير قابلة للانزلاق، كما يجب أن تكون جميع المساحات التعليمية للأطفال تحت سَنّ الثانية (2) مغطاة بأرضيات ناعمة.
  - ج. يُمنع استخدام السجاد المفروش على كامل مساحة الغرفة (الموكيت) في أي من الغرف داخل مؤسسة التعليم المبكر بسبب خطره على صحة وسلامة الطفل (يرجى مراجعة القسم 6.2 الأثاث المناسب للأطفال للاستخدامات المسموحة للسجاد).
  - د. يُمنع وجود أي هياكل معمارية أو ثابتة أو أي مُسببات للانزلاق في مساحات اللعب الخارجية قد تكون سبباً في معاناة الطفل من إصابة أو ضرر ما في حال استخدامها دون إشراف (كالحواف العالية والأرضيات المنحرفة).
  - هـ. يجب تبطين أرضيات مساحات اللعب الداخلية والخارجية بمواد ممتصة للصدمات لتقليل احتمالية الأذى أو الإصابات في حال وقوع الحوادث. كما يجب تبطين الأعمدة وغيرها من الهياكل المبنية في المناطق التي يُتوقع أن يتحرك فيها الأطفال بحرية بمواد ممتصة للصدمات بارتفاع لا يقل عن 1.2 متر، وذلك للحد من مخاطر الإصابة.
  - و. يجب تزويد الأبواب والنوافذ بخصائص للسلامة لمنع الأطفال من استخدامها دون إشراف (كأقفال أمان الأطفال أو الأبواب/ النوافذ التي ليست مزودة بمقابض قابلة للتحويل أو تجهيزات حماية الأصابع أو الإغلاق الذاتي للباب). يجب تزويد الأبواب بواقبات للأصابع في الأماكن التي يُحتمل فيها انحشار الأصابع، ولا سيما في المناطق التي يستخدمها الأطفال.

ز. يجب الالتزام بالحد الأعلى لفتح النوافذ والتي يبلغ عرضه 13 سم لمنع الأطفال من المرور من خلالها أو السقوط منها.

ح. يجب وضع زجاج الأمان المناسب على الأبواب والنوافذ ووضع علامات السلامة على الأبواب وعلى مستوى ارتفاع الأطفال لتجنب الحوادث.

ط. يجب تركيب درابزين/ ممسك على جميع السلالم بارتفاع مناسب لا يقل عن 120 سم ومُصمم لمنع الأطفال من تسلقه.

ي. يجب تزويد السلالم التي يستخدمها الأطفال بدرجات مانعة للانزلاق، كما يجب تأمينها ببوابات حماية يمكن للبالغين فتحها بسهولة في حال حدوث إخلاء طارئ.

ك. يجب مراعاة المواصفات المحددة فيما يتعلق بأي آلية أي هياكل لتعزيز إمكانية الوصول (على سبيل المثال المنحدرات) شروط ومعايير استخدام وتطوير الأراضي في مدينة أبوظبي (دائرة البلديات والنقل 2022) وأي متطلبات تفرضها دائرة البلديات والنقل.

ل. يجب أن تكون جميع الممرات والسلالم والأروقة واسعة بما فيه الكفاية وخالية من أي معيقات لاستيعاب تدفق مستخدميها ومن أجل سهولة الوصول إلى الخارج في الحالات الطارئة.

### 3.2 السلامة ضد الحريق

أ. تلتزم جميع مؤسسات التعليم المبكر بتركيب أنظمة لمنع وتجنب الحرائق وتجهيزات ممتثلة للأنظمة الواردة في كود الإمارات للوقاية والسلامة من الحريق وحماية الأرواح (وزارة الداخلية 2018) والتي تفرضها شروط ومعايير استخدام وتطوير الأراضي في مدينة أبوظبي (دائرة البلديات والنقل 2022).

ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير ما يكفي من المعدات لاستخدامها في حال الإخلاء (كحبال الإخلاء وعربات الإخلاء (للأطفال الأكبر عمراً) وأسرة الأطفال للإخلاء (للرُضع - واحدة 1 لكل 5 أطفال رُضع على الأقل وفقاً لسعة المؤسسة) بما يتماشى مع المتطلبات الواردة في دليل الرقابة على مؤسسات الطفولة المبكرة (وزارة التربية والتعليم 2022) وكود الإمارات للوقاية والسلامة من الحريق وحماية الأرواح (وزارة الداخلية 2018).

ج. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع إجراءات لاتباعها في حالات اندلاع الحريق (يرجى مراجعة سياسة دائرة التعليم والمعرفة لإدارة حالات الطوارئ في مؤسسات التعليم المبكر).

د. تلتزم مؤسسات التعليم والمعرفة بضمان سهولة التنقل في الموقع باستخدام معدات الطوارئ والعلامات الضرورية في حالة اندلاع حريق.

هـ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان وجود معدات إضاءة الطوارئ وأنها تعمل في حال عدم وجود طاقة.

و. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان سهولة التعرّف على أبواب الطوارئ (كوضع العلامات المناسبة مثلاً) وأنها مزوّدة بمقبض للدفع ويمكن فتحها نحو الخارج.

ز. وفقاً لمتطلبات هيئة الدفاع المدني في أبوظبي، يجب على مؤسسات التعليم المبكر، كحد أدنى، تزويد المساحات المساندة (غير التعليمية) التالية بأبواب مقاومة للحريق:

- غرف الكهرباء
- غرف السيرفرات/الخوادم
- المطابخ

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر الموجودة في مباني غير مصنّفة كفلل سكنية ب الامتثال لتجهيز الأبواب المقاومة للحريق في مساحات إضافية داخل مباني المؤسسة، وفقاً للمتطلبات التي تحددها هيئة الدفاع المدني. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بعدم تخزين أي مواد خشبية أو أثاث غير مستخدم في موقع المؤسسة.

### 3.3 السلامة الكهربائية

- أ. يجب على مؤسسات التعليم المبكر الالتزام بجميع المعايير واللوائح المتعلقة بسلامة الكهرباء الصادرة عن مركز أبوظبي للصحة العامة، ودائرة البلديات والنقل، وشركة أبوظبي الوطنية للطاقة، وشركة أبوظبي للتوزيع.
- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لضمان أمان جميع الموصلات الكهربائية والمقابس والأسلاك وأي مصادر أخرى للطاقة أو الكهرباء في الموقع، وأنها بعيدة عن متناول الأطفال وأنها لا تُشكل خطراً على الأطفال أو الموظفين.
- ج. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع أفعال حماية على جميع المقابس حينما لا تكون قيد الاستعمال.
- د. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتركيب المقابس الكهربائية على ارتفاع 100 سم عن الأرض كحد أدنى.
- هـ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتخزين جميع الحوالات/ الأسلاك الكهربائية (سواءً الكهربائية أو الخاصة بالإنترنت أو غير ذلك) بعيداً عندما لا تكون قيد الاستعمال، وعليها التأكد من أنها بعيدة عن متناول الأطفال.
- و. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالتأكد من تنظيم الأسلاك بالشكل المناسب طوال الوقت (كغطية الأسلاك بأغطية السلامة الضرورية).

### 3.4 أنظمة المراقبة والسلامة

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بأن يكون لديها نظام مراقبة فعال.
  - ب. يجب أن يمثل نظام المراقبة الخاص بمؤسسة التعليم المبكر وأي من مقدمي الخدمة التي تتعاقد معهم المؤسسة للمعايير التي يضعها مركز المتابعة والتحكم (MCC).
  - ج. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالتأكد من أن نظام المراقبة بالفيديو المستخدم يُغطي جميع المساحات الداخلية والخارجية بما يتماشى مع متطلبات أحدث نسخة من دليل معايير أجهزة المراقبة (مركز المتابعة والتحكم، 2023) وأي من الإرشادات الأخرى لدى مركز المتابعة والتحكم، ما عدا المناطق التالية حيث تغلب فيها الخصوصية:
    - داخل دورات المياه ومرافق الاغتسال وأماكن تغيير الحفاضات
    - أماكن تغيير الملابس
    - الأماكن المخصصة للرضاعة الطبيعية وأماكن دعمها (كغرف الرضاعة)
  - د. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع ملصقات/ لافتات واضحة باللغة العربية والإنجليزية والأردية توضح في مضمونها وجود نظام مراقبة في الموقع وداخل المركبات (إن وجد).
  - هـ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع قيود على استخدام نظام المراقبة وبياناته (البيانات المجموعة من أنظمة المراقبة في الموقع والمركبات) والوصول إليهما إلا للغايات المسموح بها كما هو مذكور في المادة (3) من الرسوم بقانون اتحادي رقم (45) لسنة 2021 بشأن حماية البيانات الشخصية.
  - و. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بأن يكون لديها نظام إلكتروني للدخول من الباب للتحكم في الدخول إلى الموقع.
- يرجى مراجعة سياسة دائرة التعليم والمعرفة للمراقبة في مؤسسات التعليم المبكر للمزيد من المعلومات حول متطلبات المراقبة.

## 4. التصميم والتخطيط

### 4.1 الرموز الوطنية للدولة

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بعرض جميع الصور الرسمية لقادة دولة الإمارات العربية المتحدة بشكل بارز وفقاً للمتطلبات الواردة في بروتوكول الصور الرسمية في إمارة أبوظبي.

## 4.2 مبادئ التصميم

- تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالتأكد من أن تصميم الموقع:
- أ. محبب للأطفال حتى يحظوا بعدد كبير من التجارب التعليمية الفعالة، كما يجب أن يعكس التصميم الأجواء الترحيبية للمؤسسة.
  - ب. يدعم اللعب والاستكشاف المتواصل الموجهان ذاتياً.
  - ج. يأخذ بعين الاعتبار مهارات الأطفال الحركية في تصميم مساحات اللعب والبيئة التعليمية.
  - د. يتمتع بأسطح متعددة ليكتشفها الأطفال.
  - هـ. يضم ديكورات مناسبة لأعمار الأطفال لتقديم نطاق من التجارب التعليمية لتحفيزهم من الناحية الحسية.
  - و. يضم مواد ومساحات طبيعية لبناء التواصل بين الأطفال والخارج.
  - ز. يتميز بتوازنه من ناحية السلامة وتوفير الفرص ليحظى الأطفال بلعب أكثر تحدياً.
  - ح. يضم مساحات تعليمية فردية (كوجود طاولة تتسع لكرسي 1 أو 2 أو مكان 1 للرسم في زاوية المساحة التعليمية).
  - ط. يُتيح الإشراف على الأطفال دون مقاطعة اللعب.
  - ي. يُتيح وجود الإضاءة الطبيعية والصناعية.
  - ك. يوفر محيطاً مناسباً للمعلمين والموظفين الآخرين للقيام بواجباتهم بشكل فعال.
  - ل. يُراعي الاحتياجات التعليمية والتنموية المختلفة لدى الأطفال والأشخاص البالغين الآخرين في المكان:
    - يجب أن تراعي جميع عناصر التصميم الأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الإضافية وفي نفس الوقت تحافظ على معايير الصحة والسلامة الضرورية.
    - يجب وضع عناصر التصميم التي من شأنها تسهيل الوصول، كالمنحدرات والدرازين، في المكان المناسب.
    - يجب القيام بإجراءات وضع التصميم الضرورية التي تُسهّل إمكانية الوصول، وذلك لتيسير وصول الأشخاص البالغين بشكل مستقل.

## 4.3 تخطيط المساحات

- أ. تماشياً مع متطلبات الوقاية من الحرائق الخاصة بحضانات الأطفال، والمحددة من قبل الدفاع المدني في أبوظبي، يمكن لمؤسسات التعليم المبكر تخصيص مساحات أو غرف تعليمية داخلية في الطابق الأول من المبنى فقط إذا تم استيفاء جميع المتطلبات التالية:
  - تم تصنيف مبنى المؤسسة كفيلا سكنية،
  - توفر مخارج ومسارات للطوارئ تتوافق مع متطلبات هيئة الدفاع المدني،
  - عدم استخدام هذه المساحات (أو الغرف) للأطفال الذين تقل أعمارهم عن سنتين.
- ب. باستثناء الأحكام المذكورة في النقطة أعلاه، تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتخصيص المساحات/الغرف التعليمية الداخلية فقط في الطابق الأرضي.
- ج. يجب أن تكون المساحات التعليمية الداخلية بعيدة عن المطبخ التحضيري.
- د. يجب تصميم وتجهيز دورات المياه وأماكن تغيير الحفاضات بطريقة تضمن الخصوصية لجميع المستخدمين.
- هـ. يجب تقسيم المساحات/الغرف التعليمية الداخلية إلى مساحات نشاط محددة بوضوح وسهلة الوصول، للسماح لمجموعات صغيرة من الأطفال بالانخراط في أنشطة مختلفة في نفس الوقت دون تداخل.
- و. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بعرض مخطط للمساحة الخاص بالمبنى الذي يظهر أبعاد كل مساحة/غرفة تعليمية (داخلية وخارجية)، مع توضيح الفئة العمرية التي تُستخدم فيها المساحة والسعة القصوى لكل يوم.

- ز. يجب أن تقع مساحات اللعب الداخلية المخصصة للأطفال من عمر 0 إلى 2 سنة في الطابق الأرضي.
- ح. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير مساحات مخصصة لأنشطة بدنية منظمة وغير منظمة. وينبغي أن تتيح جميع مساحات اللعب - سواء كانت داخلية أو خارجية - حركة آمنة للأطفال، وتمكّنهم من التفاعل مع المعدات الرياضية وموارد الأنشطة البدنية (يرجى مراجعة سياسة دائرة التعليم والمعرفة للنشاط البدني في مؤسسات التعليم المبكر).

#### 4.4 تخطيط المساحات المساندة

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالأخذ بتخصيص مساحة مناسبة للراحة والنوم ضمن تخطيط المساحة الداخلية بما يتماشى مع المتطلبات المذكورة في الجدول 3 أدناه (يرجى مراجعة سياسة دائرة التعليم والمعرفة لظروف النوم الآمنة في مؤسسات التعليم المبكر لمزيد من التفاصيل). يُفضل أن تكون هناك غرفة نوم منفصلة ولكنها ليست إلزامية. في حال وجود الغرفة، يجب أن تتضمن ما يلي:
- نوافذ زجاجية تتيح الرؤية.
  - نظام مراقبة.
  - تهوية جيدة ودرجة حرارة مناسبة، بحيث يتم الحفاظ على درجة حرارة تتراوح بين 21-23 درجة مئوية.

#### الجدول 3 - متطلبات مساحات الراحة والنوم

الأطفال من عمر سنتين فما فوق	الأطفال من عمر 12 شهر ولغاية سنتين	الأطفال دون 12 شهر
أي مساحة داخل البيئة التعليمية الداخلية تسمح للأطفال بالنوم دون إزعاج.	أي مساحة داخل البيئة التعليمية الداخلية تسمح للأطفال بالنوم دون إزعاج.	ينام الأطفال تحت 12 شهر في نفس المنطقة/الغرفة التي يقضون فيها يومهم.

وفقاً لدليل الرقابة على مؤسسات الطفولة المبكرة (وزارة التربية والتعليم 2020)

- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بإنشاء عيادة - مرخصة من قبل دائرة الصحة - أو غرفة للإسعاف الأولي من شأنها إعطاء الأدوية وتقديم الإسعاف الأولي للأطفال وفحصهم ولتكون مساحة لعزل الأطفال الذين يُشتبه بإصابتهم بمرض ما أو إصابة أو حالة معدية.
- ج. يجب تأثيث وتجهيز غرفة الإسعاف الأولي وفقاً للمتطلبات المبينة في دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للوقاية من العدوى ومكافحتها في مؤسسات التعليم المبكر.
- د. بغض النظر عن عمر الأطفال الذين يتم تقديم الرعاية لهم في المؤسسة، يجب أن تكون العيادة أو غرفة الإسعافات الأولية موجودة فقط في الطابق الأرضي من مباني المؤسسة التعليمية.
- هـ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر التي تقدّم الطعام من خلال مزود خدمة معتمد أن تجهز مطبخاً تحضيرياً لإعداد الطعام وتخزينه، بما يتوافق مع المواصفات الصادرة عن هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية وأي جهات مختصة أخرى.
- و. كحد أدنى، يجب تزويد المطبخ التحضيري بئلاجة ومغسلة وخزانات/ أدراج قابلة للإغلاق وتهوية مناسبة وما يكفي من معدات ومنتجات التنظيف (كالإسفنجات والبخاخات المضادة للبكتيريا وما إلى ذلك).
- ز. تلتزم مؤسسات التعليم التي تقدم الرعاية للأطفال ممن تقل أعمارهم عن سنتين (2) أن تُزوّد المطبخ التحضيري بجهاز كهربائي لتعقيم زجاجات الحليب وتسخينها.

- ح. يُسمح فقط للمساحات المخصصة للموظفين لتناول الطعام بوجود الأجهزة الكهربائية، على أن تقتصر على محمصات الخبز والغلايات أو الميكروويف، بشرط أن تكون هذه المساحات غير قابلة للوصول من قبل الأطفال ومعلمة بوضوح بلافتة "للموظفين فقط". أما أي نوع آخر من المساحات لتناول الطعام التي يمكن للأطفال الوصول إليها، فلا يجب أن تحتوي على هذه الأجهزة الكهربائية.
- ط. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بأن يكون لديها مساحة مخصصة حصرياً لتخزين منتجات ومعدات التنظيف والمواد الكيميائية أو غيرها من المواد التي تُشكل خطراً على صحة الأطفال.
- ي. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير مساحة مُنعزلة وخاصة للرضاعة، بشكل مؤقت أو دائم، للأمهات المرضعات لمساعدتهنّ على الاستمرار بالرضاعة وما يتعلّق بها، في حال كانت المؤسسة تقدم خدماتها للأطفال حتى سن الثانية.
- ك. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير غرفة واحدة على الأقل مُخصصة بشكل حصري للقيام بالواجبات الإدارية، وتشمل حفظ السجلات (كالتخزين الآمن للسجلات الصحية والأكاديمية الخاصة بالأطفال) واجتماعات الموظفين وأولياء الأمور.

#### 4.5 برك وأحواض سباحة الأطفال

- تلتزم مؤسسات التعليم المبكر التي لديها برك وأحواض سباحة للأطفال بالمتطلبات التالية:
- أ. يجب وضع البرك في المساحة الخارجية في منطقة مظلمة ضمن الموقع.
  - ب. يجب إحاطة البرك بسور أو جدار أو حدّ فاصل مُشابه يبلغ طوله 120 سم كحد أدنى ولا يستطيع الأطفال تسلّقه ويمكن الوصول إليه فقط من خلال مدخل/ مخرج مُغلق.
  - ج. يجب تصميم وتركيب مصرف مياه ومجاري ومضخة لتجنب حدوث تأثير شفط قوي.
  - د. يجب تركيب أرضيات مضادة للانزلاق بعرض لا يقل عن 120 سم حول أطراف البركة وصيانتها بشكل جيد.
  - هـ. يُمنع أن يزيد عمق البرك عن 60 سم.
  - و. يجب تخزين مواد التعلم واللعب خارج برك السباحة عندما لا تكون قيد الاستخدام.
  - ز. يجب تخزين المعدات التي تُستخدم لتنظيف البرك وصيانتها بعيداً عن متناول الأطفال عندما لا تكون قيد الاستخدام.

#### 4.6 الإضاءة

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالتأكد من أن جميع المساحات التعليمية الداخلية مُضاءة بشكل كافٍ عند حضور الأطفال، كما يجب تزويد ستائر على النوافذ للتقليل من التعرض لأشعة الشمس (أو الضوء بشكل عام) عند الحاجة لضبط الإضاءة في العُرف.
- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير بيئة بإضاءة خفيفة (باستخدام خافض للإضاءة أو الستائر أو الأبجورات) في المساحات المخصصة للراحة والنوم، مع الحفاظ على القدر المعقول من الإضاءة من أجل الإشراف على الأطفال النائمين.

## 5. التدفئة والتبريد والتهوية والرطوبة

### 5.1 المتطلبات العامة

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير القدر المناسب من التدفئة والتكييف في مرافقها الداخلية.
- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع نظام مركزي لتكييف الهواء أو وحدات تكييف في جميع العُرف لضمان بقاء الحرارة الداخلية ما بين 22 و25 درجة مئوية، ويجب التحكم بهذا النظام بشكل أوتوماتيكي دون الحاجة لضبطه يدوياً.

- ج. يُمنع وضع بدائل الأنظمة المركزية ووحدات تكييف الهواء كالمراوح أو أجهزة التدفئة أو غيرها من الأجهزة المشابهة.
- د. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان تهوية جميع الغرف وملائمة مستوى الرطوبة فيها لتمكين الهواء من الدوران في العُرف التي يوجد فيها الأطفال.
- هـ. يجب تركيب مراوح سحب الهواء في مرافق دورات المياه والمطابخ.
- و. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان استمرار تشغيل أنظمة التدفئة والتبريد والتهوية والرطوبة وتنظيفها بشكل دوري وصيانتها كما يجب.

## 5.2 التظليل الخارجي

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير التظليل اللازم لجميع المرافق الخارجية التي يستخدمها الأطفال لفترات طويلة، كما يجب تغطية ما لا يقل عن 90٪ من مساحة اللعب الخارجية لتوفير الظل.

## 6. التجهيزات

### 6.1 السلامة والصيانة

- أ. يجب أن تكون مفروشات مؤسسة التعليم المبكر آمنة وممثلة لمتطلبات مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة ومركز أبوظبي للصحة العامة وهيئة أبوظبي للدفاع المدني وجميع الهيئات الحكومية المعنية في الإمارات فيما يتعلق بالمباني والمرافق والمعدات المستخدمة في المؤسسات التعليمية.
- ب. يجب أن تكون التجهيزات:
  - ط ومُستخدمة وفقاً لتعليمات المصنِّع وتاريخ الانتهاء (إذا وجد)
  - ج. يجب تثبيت الأثاث الثقيل بالجدران أو الأرضية أو الهياكل المبنية في الغرفة.
  - د. يجب تثبيت شاشات التلفاز وأي معدات إلكترونية سمعية أو بصرية على الدعائم أو الإطارات أو الطاولات أو أي قطع أثاث أخرى خاصة تتحمل وزن هذه المعدات بشكل آمن وصحيح.

### 6.2 الأثاث المناسب للأطفال

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بملائمة الأثاث (الكراسي والطاولات والسجاد وأدوات المائدة) في المساحات التعليمية الداخلية لعمر الأطفال وتطورهم وتوفير ما يكفي منها.
- ب. ينبغي تلبية الأثاث الخاص بالأطفال ممن يتجاوز عمرهم سنة واحدة للمتطلبات التالية:
  - أن يكون ارتفاع ظهر الكرسي وقاعدته مناسبين لتمكين الطفل من وضع كلتا قدميه على الأرض والجلوس بارتياح.
  - أن يبلغ ارتفاع الطاولات إلى حد منطقة وسط الطفل إلى منتصف منطقة الصدر لتمكين الأطفال من الجلوس بارتياح دون الحاجة للانحناء بشدة.
  - وجود ما يكفي من الطاولات والكراسي لتتسع للأطفال خلال الأنشطة التعليمية أو أوقات الغداء حتى لا يشعر أي طفل بأنه مستثنى أو حتى لا يتم وضع بدائل أخرى له.

ج. مع أنه يُمنع استخدام السجاد المفروش (الموكيت)، إلا أنه يُسمح باستخدام الحصائر والبُسط الصغيرة بحذر من أجل راحة الأطفال أثناء اللعب (كوضعه في زاوية القراءة أو زاوية مخصصة للعب) إذا كان من الممكن تنظيفه/ غسله وما لم يُشكل خطراً بالانزلاق، وطالما لم يُستخدم كبديل دائم للكراسي أو المقاعد.

د. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير الأثاث والأدوات المناسبة لتناول الطعام.

هـ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير الأثاث والمفروشات المناسبة لمساحات الراحة والنوم للأطفال بما يتماشى مع المتطلبات الواردة في الجدول 4 أدناه.

#### الجدول 4 - معايير الأثاث المناسب للراحة والنوم

عمر الأطفال	المتطلبات
أقل من 12 شهراً	مهد 1 لكل طفل
12 شهراً - 17 شهراً	توفر مهدو لثلاثي عدد الأطفال الملتحقين من هذه الفئة العمرية
18 شهراً - سنتين (2)	توفر مهدو لنصف عدد الأطفال الملتحقين من هذه الفئة العمرية
سنتين (2) - أربع (4) سنوات	توفر ما يكفي من الأسرة أو الحصائر القابلة للطي التي تفي بمعايير السلامة المتعارف عليها والتي من السهل تنظيفها بعد كل استخدام

- يجب وضع المهدو على بُعد 50 سم على الأقل من بعضها البعض.
- يجب أن تفي المهدو بالمعايير المُعترف بها.
- يجب وضع فرشاة سرير سميكة على المهدو.
- بإمكان الأطفال ممن تتراوح أعمارهم بين 12 شهراً وسنتين (2) النوم في المهدو أو الأسرة القابلة للطي أو الحصائر
- يجب ألا يقل الارتفاع بين أعلى نقطة على الفرشة وأعلى نقطة على حاجز الأمان الأفقي عن 50 سم.
- يجب ألا تتجاوز المسافة بين حواجز الأمان الأفقية على المهدو 6 سم للحواجز المدوّرة و7.5 سم للحواجز المسطّحة.

و. يُمنع نوم أي طفل على الأرض دون اللوازم الضرورية للراحة أو يُمنع النوم على أي تجهيزات أخرى للنوم كالأريكة أو الكراسي أو الوسائد أو المساند أو المهدو الطابقيّة أو الكراسي المتنقلة أو مقاعد السيارة (يرجى مراجعة سياسة دائرة التعليم والمعرفة لظروف النوم الآمنة في مؤسسات التعليم المبكر للمزيد من المعلومات).

## 7. دورات المياه وأماكن تغيير الحفاضات

### 7.1 دورات المياه

أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر فصل دورات مياه البالغين عن دورات مياه الأطفال والمهيّئة بشكلٍ كافٍ وفقاً للدليل الإرشادي لتصميم المدارس الخاصة الصادر عن دائرة التعليم والمعرفة (أحدث إصدار).

- ب. يجب أن تستوفي دورات المياه الخاصة بالأطفال المتطلبات التالية:
- ضمّ كرسي مرحاض واحد (1) ومغسلة واحدة (1) لكل 10 أطفال ممن تتراوح أعمارهم بين سنتين (2) وأربعة (4) سنوات (بناءً على السعة المسموحة لمؤسسة التعليم المبكر).
  - استخدام فواصل منخفضة الارتفاع تفصل بين كراسي المراض في حال وجود أكثر من كرسي مرحاض في دورة المياه.
  - مناسبة لاستعمال الأطفال (بحيث تكون أحجام تجهيزاتها صغيرة) وتتوفّر فيها جميع خصائص السلامة اللازمة، إضافة للحفاظ عليها بحالة جيدة والمحافظة على نظافتها في جميع الأوقات.
  - عدم وجود الأقفال التي يستطيع الأطفال استخدامها على الأبواب (بما في ذلك أبواب المراض).
  - تركيب كراسي مرحاض مزوّدة بنظام تدقّق. يُمنع استخدام أي نوع آخر من المراحيض.
- ج. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بصيانة دورية لدورات المياه كما هو موضح **بالقسم 9 الصيانة والعناية** ضمن هذه السياسة.

## 7.2 مرافق وأماكن تغيير الحفاضات

- أ. إذا كانت مؤسسة التعليم المبكر تقدم الرعاية لأطفال ممن تقل أعمارهم عن سنتين (2)، يجب توفير مرافق لتغيير الحفاضات مُجهّزة وفقاً للمتطلبات التي يفرضها الدليل الإرشادي لتصميم المدارس الخاصة الصادر عن دائرة التعليم والمعرفة (أحدث إصدار).
- ب. يجب أن تضم مرافق تغيير الحفاضات وحدة تغيير حفاظات واحدة (1) على الأقل لكل 10 أطفال ممن تقل أعمارهم عن ثلاثة (3) سنوات، ويجب أن تكون مزوّدة بما يلي:
- طاولة للتغيير
  - سطح مقاوم للماء
  - مغسلة
  - مستلزمات تغيير الحفاضات (يرجى مراجعة سياسة دائرة التعليم والمعرفة للرعاية الشخصية في مؤسسات التعليم المبكر)

## 8. الصّحة البيئية

### 8.1 التنظيف

- أ. يجب الحفاظ على موقع مؤسسة التعليم المبكر نظيفاً ومعقماً لتلبية المعايير الواردة في سياسة دائرة التعليم والمعرفة للوقاية من العدوى ومكافحتها في مؤسسات التعليم المبكر.
- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع وتنفيذ جدول مُفضّل للتنظيف يُدرج فيه ما يلي:
- الأغراض والمساحات التي يجب تنظيفها.
  - مدى تكرار التنظيف.
  - الشخص المسؤول عن التنظيف.
  - المواد والمنظفات التي ستُستخدم في التنظيف.
  - أدوات التنظيف التي ستُستخدم.
  - أغطية الحماية التي ستُستخدم (مثلاً على حوض الرمال والبرك وما إلى ذلك).
- ج. يجب إدراج ما يلي في جدول التنظيف الخاص بمؤسسة التعليم المبكر للتنظيف بشكل دوري:
- الجدران
  - أسطح العمل واللعب
  - الأرفف
  - أحواض الغسيل
  - النوافذ وحوافها
  - الثلجات

- الأسقف
- تجهيزات الإضاءة
- الأبواب والمقابض
- الأثاث الخاص بالنوم
- المراحيض
- المغاسل
- المهود
- الخزائن
- الطاولات وقواعدها وباطنها)
- المقاعد والكراسي
- الأرضيات
- الأثاث (الخارجي والداخلي)
- مواد التعلم واللعب
- برك وأحواض السباحة (إن وجدت)
- طاولة تغيير الحفاضات

د. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالاستخدام الصحيح لمواد ومعدات التنظيف عند تنظيف البيئة الحسية:

- يجب استخدام أدوات ومواد التنظيف ذات الاستعمال الواحد عند الإمكان.
- يجب أن تكون جميع مواد التنظيف والمنظفات مُعتمدة في الإمارات ومُستخدمة وفقاً لتعليمات المصنّع.
- يجب تصنيف أقمشة ومعدات التنظيف لتمييز المرافق المستخدمة فيها بحسب اللون (كمساحات المطبخ التحضيري أو مساحات الأطفال أو دورات المياه وما إلى ذلك).
- يجب التخلص من المياه الرمادية (المياه العادمة غير المعالجة التي لم يكن مصدرها أنظمة الصرف الصحي المتصلة بالمرحاض) بالشكل المناسب عبر القنوات الصحيحة.
- يُمنع ترك رأس المسححة والدلو في الماء، بل يجب تخزينهما مع مواد التنظيف الأخرى بمكان نظيف وجاف في مساحات التخزين المخصصة لها.

## 8.2 مرافق التخلص من المخلفات

أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان وجود جميع المرافق المتعلقة بالتخلص من المخلفات وإعادة التدوير الموجودة في المبني في أماكنها الصحيحة وضمان أنها مناسبة للغرض الخاص بها والحفاظ عليها بما يتماشى مع متطلبات إدارة المخلفات لدى دائرة البلديات والنقل في أبوظبي ومركز أبوظبي للصحة العامة وجميع الهيئات المعنية الأخرى.

ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان وجود ما يكفي من سلال المهملات في الموقع بما يتماشى مع المتطلبات التالية:

- يجب أن تُفتح جميع سلال المهملات عبر دواسة القدم وإبقاؤها بعيداً عن متناول الأطفال (من تقل أعمارهم عن سنتين (2)) ولكن باستطاعة الأطفال الأكبر عمراً استخدامها لأسباب تعليمية (مثال: إزالة القمامة).
- يجب الاحتفاظ بالحفاضات المتسخة بشكل منفصل في عبوة مقاومة للتسرب بعيداً عن متناول الأطفال (يرجى مراجعة القسم 7 دورات المياه وأماكن تغيير الحفاضات)
- يجب أن تكون الحاويات الخارجية ثابتة ومقاومة للظروف الجوية ومُغطّاة. كما يجب إبقاؤها بعيداً عن مساحة اللعب وعن متناول الأطفال.
- يجب الحفاظ على جميع سلال المهملات وإعادة التدوير بما يتماشى مع القسم 9 الصيانة والعناية.

## 8.3 المصادر المائية

أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بإجراء فحوصات لجودة المياه الجارية (مياه الصنبور) في كافة أنحاء الموقع وفقاً لمتطلبات الهيئات المعنية في أبوظبي.

ب. في حالة استخدام خزانات المياه، تلتزم مؤسسة التعليم المبكر بإجراء صيانة وقائية لها بشكل دوري وتعقيمها كل 6 أشهر.

- ج. في حال استخدام برك أو أحواض السباحة، تلتزم مؤسسة التعليم المبكر بفحص مياه البركة بشكل يومي قبل الاستخدام لتلبية معايير جودة المياه التالية:
- تتراوح درجة حرارتها ما بين 25 و28 درجة مئوية
  - تتباين درجة حموضتها ما بين 7.2 و7.6
  - تتراوح نسبة الكلور فيها ما بين 1.0 و3.0 جزء في المليون
  - يتم تغيير مياه أحواض السباحة (ليس البرك) يومياً

#### 8.4 مكافحة الآفات والحشرات

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان خلوّ الموقع من الآفات مع الالتزام بمعايير الصحة والسلامة العامة المتعلقة باستخدام المبيدات بما يتماشى مع قوانين وسياسات وأنظمة الصحة والسلامة المهنية في أبوظبي. (يرجى مراجعة دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للبيئة الحسية في مؤسسات التعليم المبكر للمزيد من المعلومات).

## 9. الصيانة والعناية

### 9.1 الصيانة الوقائية والتصحيحية

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر باتباع جدول صارم ومنتظم للصيانة الوقائية لضمان أمان وسلامة البيئة الحسية - بما في ذلك جميع المرافق والمفروشات ضمنها - لاستخدام الأطفال.
- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع خطة للقيام بالصيانة الوقائية والمنتظمة لجميع عناصر هياكلها المبنية وآليات السلامة والأنظمة الأمنية ومرافق الصرف الصحي ودورات المياه والأثاث، فضلاً عن أنظمتها الخاصة بالتدفئة والتهوية والتكييف، وذلك لضمان السلامة الهيكلية لها وأمانها واستمرار عملها.
- ج. يجب أن يضم تقرير وجدول الصيانة الوقائية ما يلي:
  - تعريف المرافق أو الأدوات أو العنصر الهيكلي الذي يتطلب الصيانة
  - تكرار الصيانة
  - الشركة المسؤولة عن الصيانة
  - تسجيل وجود أي أضرار/ عيوب تمت ملاحظتها
  - تسجيل نوع الصيانة الذي سيتم إجراؤها
  - حالة الصيانة بعد الانتهاء منها
  - تاريخ الصيانة القادم
- د. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالتعاقد مع وكالة أو شركة مرخصة ومتخصصة للقيام بأعمال الصيانة والعناية لجميع معدات وخدمات الصحة والسلامة، كمعدات السلامة ضد الحريق وأنظمة المراقبة (CCTV) ومكافحة الحشرات والتعقيم ولتنظيف خزانات المياه وفحص المياه وتنظيف مياه بركة السباحة.
- هـ. يُمنع قيام مؤسسة التعليم المبكر بتأجيل أي صيانة تصحيحية بعد اكتشاف وجود عيب أو مشكلة ما.
- و. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بإزالة أو عزل أي عناصر متضررة بحاجة إلى صيانة والتي قد تُعرض سلامة الأطفال أو الموظفين للخطر في أي شكل من الأشكال، وعليها ضمان صيانتها/ إصلاحه بشكل مباشر.

## 9.2 التوقيت والسلامة

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم بالقيام بجميع عمليات الصيانة (بما فيها من عمليات التفتيش أو الفحوصات أو الإصلاحات) خلال الأوقات التي لا يتواجد فيها الأطفال (مثلاً بعد ساعات العمل أو خلال نهاية الأسبوع أو خلال العطل الرسمية).
- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بإبعاد الأطفال عن المساحة التي تتطلب إجراء صيانة مُفاجئة وعاجلة مع اتباع جميع الأحكام الأخرى الواردة في القسم الفرعي هذا لضمان صحة وسلامة الأطفال.
- ج. بعد القيام بالصيانة أو الإصلاح، تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بفحص المساحة لوجود مخلفات صغيرة أو أي أدوات متبقية فيها، ومن ثم تنظيفها و/ أو تعقيمها كما يجب قبل استعمالها مرة أخرى.
- د. تلتزم مؤسسة التعليم المبكر بالتأكد من مرور 24 ساعة بعد وضع الطلاء أو الورنيش أو أي مواد كيميائية أخرى مشابهة لهما قبل السماح بحضور الأطفال لاستخدام تلك المساحة.
- هـ. في جميع الحالات الأخرى، يتوجب على مؤسسة التعليم المبكر ضمان عدم استخدام أي مواد أو مواد كيميائية خلال أعمال الصيانة أو الإصلاح تُشكل خطراً على الأطفال بعد جفافها أو وضعها، كما عليها ضمان مرور ما يكفي من الوقت قبل الاستخدام الآمن، وذلك تماشياً مع تعليمات المُصنِّع وتوصيات شركة أو وكالة الصيانة.

## 9.3 التوثيق والسجلات

- أ. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالاحتفاظ بسجلات لجميع أعمال الصيانة والفحوصات والخدمات المقدمة أولاً بأول.
- ب. تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالاحتفاظ بسجلات دقيقة لجميع الوثائق الرسمية المتبادلة مع مقدمي الخدمة لمدة 5 سنوات على الأقل.

## 10. الامتثال

- 10.1 سوف تدخل هذه السياسة حيز التنفيذ اعتباراً من بداية العام الدراسي 25/2024 (الفصل الدراسي الأول). يُتوقع من مؤسسات التعليم المبكر الامتثال الكامل لهذه السياسة بحلول بداية العام الدراسي 26/2025 (الفصل الدراسي الأول). تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالامتثال للمتطلبات المُحدّثة الواردة في الإصدار 1.1 من هذه السياسة بحلول العام الدراسي 2027/2026 (الفصل الدراسي الأول).
- 10.2 عدم الامتثال لهذه السياسة سيعرض المؤسسة للمساءلة القانونية والعقوبات المنصوص عليها وفقاً لأنظمة وسياسات ومتطلبات دائرة التعليم والمعرفة، دون الإخلال بأي عقوبات أخرى منصوص عليها في المرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته أو أي قانون ذي صلة آخر. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في التدخل إذا تبين أن المؤسسة انتهكت التزاماتها.



## المراجع

- بروتوكول الصور الرسمية في إمارة أبوظبي
- دائرة التعليم والمعرفة (غير مؤرخ). الدليل الإرشادي لتصميم المدارس الخاصة (أحدث إصدار)
- مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة (2022). دليل أبوظبي الإرشادي للغذاء المتداول في المؤسسات التعليمية (د أ ر / 2، الإصدار الثالث)
- مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني (2010). نظام التقييم بدرجات اللؤلؤ للمباني: التصميم والبناء (الإصدار الأول)
- دائرة البلديات والنقل (2013) كود إمارة أبوظبي الدولي للبناء.
- دائرة البلديات والنقل (2022). شروط ومعايير استخدام وتطوير الأراضي في مدينة أبوظبي
- الرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته
- الرسوم بقانون اتحادي رقم (45) لسنة 2021 بشأن حماية البيانات الشخصية
- الرسوم بقانون اتحادي رقم (51) لسنة 2022 بشأن تنظيم دور الحضانة
- وزارة التربية والتعليم (2020). دليل الرقابة على مؤسسات الطفولة المبكرة
- وزارة الداخلية (2018). كود الإمارات للوقاية والسلامة من الحريق وحماية الأرواح
- مركز المتابعة والتحكم (2023). دليل معايير أجهزة المراقبة (الإصدار الثاني)

### النشر

2026 (مارس) - سياسة مؤسسات التعليم المبكر بشأن البيئة الحسّية - الإصدار 1.1

دائرة التعليم والمعرفة، أبوظبي

تطبق هذه السياسة مؤسسات التعليم المبكر في أبوظبي

### الإصدار الحالي:

تم التعديل لتوضيح المتطلبات الإلزامية لمساحات اللعب الداخلية والخارجية، بما في ذلك إضافة معايير خاصة بمناطق لعب الأطفال دون سن السنتين لضمان توفير مساحة كافية للنشاط البدني؛ واستبدال متطلبات نظام استدامة (Estidama) بالمتطلبات المدرجة في كود أبوظبي الدولي للبناء بالإضافة إلى معايير مُحدّثة للسلامة الكهربائية؛ وتعزيز إجراءات السلامة من خلال اشتراط استخدام أسطح ممتّصة للصدمات، وتحسين أمان الأبواب، وتركيب بوابات للسلامة تمكّن البالغين من فتحها بسهولة في حالات الطوارئ؛ وتوسيع قائمة الأغراض والمناطق التي تتطلب تنظيفاً دورياً؛ وتوضيح أن توفير مطبخ تحضير يعدّ اختيارياً ما لم يتم تقديم الطعام من خلال مزود خارجي لخدمات الوجبات. تمت إضافة قسم خاص بالرموز الوطنية لدولة الإمارات العربية المتحدة لإلزام الامتثال لأحكام بروتوكول الصور الرسمية في إمارة أبوظبي.

### الإصدارات السابقة:

- 2024 (سبتمبر) سياسة دائرة التعليم والمعرفة للبيئة الحسّية في مؤسسات التعليم المبكر - الإصدار 1.0 أصدرت لأول مرة